

من رئيس الحكومة

إلى

السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة والولاية
ورؤساء البلديات ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية

الموضوع : حول التصرف في التجهيزات الاعلامية التي زال الانتفاع بها من قبل الهياكل العمومية والمزعم التفويت فيها.

المرجع : المنشور عدد 19 المؤرخ في 19 أفريل 2005

-*-

أما بعد، عملا على تلافى الصعوبات المسجلة على مستوى تنفيذ إجراءات التصرف في التجهيزات الاعلامية التي زال الانتفاع بها من قبل الهياكل العمومية والتفويت فيها ، فقد تقرر إلغاء مقتضيات المنشور عدد 19 المؤرخ في 19 أفريل 2005 المشار اليه بالمرجع.

لذا، يتعين، مستقبلا، على الهياكل العمومية اتباع التمشي التالي:

• بخصوص التجهيزات الإعلامية التي زال الانتفاع بها والقابلة للاستغلال : يتم التفويت فيها طبقا للإجراءات الجاري بها العمل في المجال.

• بخصوص التجهيزات الإعلامية التي زال الانتفاع بها وغير القابلة لإعادة الاستغلال: بهدف مزيد ترشيد التصرف فيها بما يراعي متطلبات المحافظة على المجال البيئي وتفاذي الإتلاف العشوائي لهذه التجهيزات، يتعين التفويت فيها لفائدة الشركات المتخصصة والمؤهلة للتصرف في النفايات الكهربائية والالكترونية ، المرخص لها من قبل وزارة البيئة طبقا للإجراءات الجاري بها العمل في المجال.

ويجدر التذكير أن الوزارات والجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية مدعوة للتنسيق في الغرض مع مصالح وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية .

ونظرا لأهمية الموضوع ، المرجو من السيدات و السادة الوزراء وكتاب الدولة والولاية ورؤساء البلديات ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ مقتضيات هذا المنشور بكامل العناية.

والسلام

